ذلك علم انكار من السهام ذكره في تبيل كتاب الكراهية والحكم في ذلك واضح لا غبار عليه والامر
يرجع الى الامر بكلم البر والله اعلم سئل في رجل ضمن ما سيتحصل باسكلة حيفا من
العشر ومما اعتبروا اخذه من التجار الواردين اليها من البر والبحر بمال معلوم ثم اشترك
اخر معه في الضمان فخسر فهل يلزمه نصف الخسران ام لا اجاب هذه مقاطعة والتزام بما
يحدث ولا يطلع عليه الا المهيمن السلام ولا يصح ذلك باجماع العلماء الاعلام فلا يلزم
الخسران له لا يلزم الذي اشركه وان سمي بالضمان وقد ذكر الرازي في المقاطعة في مثل
ذلك ما تخف عنده صخور الجبال وتقشعر لديه ابدان الرجال ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم انا لله وانا اليه راجعون والله اعلم سئل من دمشق عن السماع والرقص
في السماع هل تكلم الفقها عليهما مما يقتضي الترخيص ام لا اجاب مرة في التاتارخانية
نقلا عن نصاب الاحتساب بما لفظه هل يجوز الرقص في السماع الجواب لا يجوز وذكر
في الذخيرة انه كبيرة ومن اباحه من المشايخ فذلك الذي صارت حركاته مرتعشة وذكر
في العيون انه لا يليق بمنصب المشايخ والذين يقتدى بهم لانه يشابه اللهو وانه
ينافي حال المتمكنين ولو قيل هل يجوز السماع فيقال ان كان السماع سماع القران
او الموعظة فيجوز ويستحب وان كان سماع غناء فهو حرام لان التغني واستماع الغنا
حرام اجمع عليه العلما وبالغوا فيه ومن اباحه من المشايخ الصوفية فلمن تخلى
عن اللهو وتحلى بالتقوى واحتاج الى ذلك احتياج المريض الى الدوا وله شرايط
احدها ان لا يكون فيهم امرد الثاني ان لا يكون جميعهم الا من جنسهم ليس فيهم فاسق
ولا اهل الدنيا ولا امراة والثالث ان تكون نية القوال الاخلاص لا اخذ الاجر و
الطعام والرابع ان لا يجتمعوا لاجل طعام او فتوح والخامس لا يقومون الا
مغلوبين والسادس لا يظهرون وجدا الا صادقين وقال بعضهم كذب في
الوجد اشد من الغيبة كذا وكذا سنة والحاصل انه لا رخصة في باب السماع
في زماننا لان جنيدا رحمه الله تاب عن السماع في زمانه انتهى وفيه رد
هذا ذكر محمد رحمه الله تعالى في السير الكبير عن انس بن مالك رضي الله عنه انه دخل
على اخيه البراء بن مالك وهو يتغنى فقال له اني قد بدلك الله تعالى ما هو خير
منه فقال اتخشى ان اموت على فراشي وقد قتلت تسعة وتسعين من المشركين
مبارزة سوى ما شاركت فيه المسلمين قوله وهو يتغنى بظاهره حجة لمن يقول
لا باس للانسان ان يتغنى اذا كان يسمعه ويدفع عن نفسه وانها يكره اذا كان
يسمعه ويوسوس غيره ومن الناس من يقول لا يكره به في الاعراس والوليمة الا
ترى انه لا باس بضرب الدف في الاعراس والوليمة وان كان فيه نوع لهو

انها

انها لم يكن به باس لان فيه اظهار النكاح واعلانه وبه امر صاحب الشرع حيث قال
صلى الله عليه وسلم اعلنوا النكاح ولو بالدف وكذلك التغني وفي حاشية الذخيرة ومنهم
من قال لا باس به في الاعياد وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا في بيته
يوم العيد وعنده جاريتان تغنيان بالدف فجاء ابو بكر رضي الله عنه وقال
لهما اتغنيان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فان هذا اليوم
يوم عيد ثم ذكر في المحيط تفصيلا اخر في التغني حاصله انه يفترق الحكم بين التغني
لازالة الوحشة فيحل او للهو المجرد فلا ومنهم من قال ان كان يتغنى ليستفيد لتعلم
الفصاحة ونظم القوافي فيحل او للناس فلا ومنهم من فصل بمشاهدة التشبيب
في الامة المعينة فيحل والا فيحرم ومنهم من فصل قايلا ان كان داعية للخير يجوز وان
للشر يحرم وشبهه بصوت الدابة ان احتيج اليه حل والا حرم وانشد
اوما ترى الابل التي هي ويك اغلظ منك طبعا تصغي لصوت الحدا ::
وتقطع البيد انقطاعا وقد صنف الفقها في ذلك مصنفات كثيرة وكذلك اهل التصوف
واجمع عبارة فيه ما قال بعضهم وقد سئل عن السماع بالرباب وغيره من الالات
المطربة هل ذلك حلال ام حرام تقدم منه من لا يعترض عليه لمعرفة مقاله وما صح
من لم ينكر عليه لقوة حاله فمن وجد في قلبه شيئا من نور المعرفة فليتقدم والا زجره
الى ما نهاه عنه الشرع احكم والسلم والله اعلم سئل من دمشق ايضا من الشيخ ابرهيم الصمادي
في ما اعتاده السادة الصوفية من حلق الذكر والجهر به في المساجد من جماعة ورفع
ذكرهم الى ان يغيب واجدهم وينشدون القصايد الصوفية الصادرة عن ذوي المعارف
الالهية كالقادرية والسعدية والمطاوعة وغيرهم ممن سلكت لهم الفقرا الطريقة
المحمدية ويقع لو نادى عبد القادر يا شيخ احمد يا رفاعي شي لله عبد القادر وغير ذلك
ويحصل لهم في اثناء الذكر وجد عظيم وحال يقعد ويقيم فيرفعون اصواتهم بالذكر فيطول بهم
الحال ويشرح لهم المقال ولا يخلو ذكرهم من حضور اناس عوام يحصل منهم اللحن بحسب
الهيام وقصدهم ذكر الله المهيمن العلام ويدخلون حلق الذكر بنية صالحة ورغبة
واضحة وثم من يعترض على ذلك ويقول لفظ شي لله كفر قايله هالك وكذلك الانشاد
ورفع الصوت والرقص يعده من غاية النقص قايلا جميع ما يفعل من ذلك لا يجوز في
مذهب ابي حنيفة واتى فيه دليل مالك ويكثر الهات الادلة بجوامع الكلمات ويشنع
غاية التشنيع محتجا على ذلك بكلمات الموهلات فهل اعتراضه موافق للحكم الشرعي ومطابق
لما يقتضيه الذي في المرعي الجواب بالنقل الصحيح عن العلما ذوي الالباب ولكم الاجر والثواب
من رب الارباب اجاب الحمد لله وحده اللهم يا من لا هادي لنا سواك انطقنا بما يرضيك